

سنن البيهقي الكبرى

602 - وأخبرنا أبو عبد الله الحافظ نا أبو بكر بن بالويه ثنا محمد بن شاذان الجوهري نا معلي بن منصور ثنا هشيم عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي عبيدة عن عبد الله نا قال ي القبلة من اللمس وفيها الوضوء واللمس ما دون الجماع هكذا رواه الثوري وشعبة عن الأعمش